

في قرينه اقيمت فيها جمة وصلح فيها بالعدد المعتبر فحصل النقص
في العدد وحول القرينه قرينه ولها سور وقد اضمحل البعض من
السور وصارت المسافات متصلة بعضها ببعض ولم يكن
هناك حابل سرها لما يعجز العار ولا مسا هناك بل اهل القرينه
الخرجة سورها مستوطنين احوار من بعد بهم اذا
اقيمت بيهم جمة فهل بعد بهم في القرينه المذكور سابقا
اذا حصل النقص في العدد ام لا وهل خطب الامام وصلح
بهم الجمة في القرينه ام لا فان بعد بالمثل الكمال قرينه التخراب
سورها وتصح الجمة بهم اذا نقص العدد ولم يحصل
الوفاء في اهل القرينه التي اقيمت فيها الجمة ويعي منهم فلا
يقلد هذا الي بعض الائمة رحم الله سلفهم ام لا فان قلتم
بطل بعض الائمة فلا هناك حابل من السور المذكور سابقا
ولا ينسبون الي خيام ولا ممن يسمعون النداء حتى تقولوا
نتم منهم ولا بعد بهم بل على الضيق التي ذكرت سابقا فان
قلتم كما بعد بهم فهل خطب الامام ويصلون الجمة ويعدون
طرق

طرق وتكون الخطبة محتقرا واحكامها وهدون بعض الائمة
رعي الله عنهم وارضاهم ام التشرطا عند القرينه التي اقيمت فيها
الجمة وحصل فيها النقص قرينه ولم يكن حابل هناك ولا سور
بينهما ولا ما يبطل الجمة فهل بعد بهم الي القرينتين المذكورتين
ان صلح صلحهن فاذا لم تصح الجمة بهما فهل بعد بالقرينه التي اقيمت
فيها الجمة وليس يسقط وبين القرينه المذكور سور افتونا
جوابا شافيا حافيا بزيادة الصدقاته يسلك بنا وبكم
سبيل الهدى وهدى وهدى وهدى وهدى وهدى وهدى وهدى
لا عدمه انفسهم وهدى وهدى وهدى وهدى وهدى وهدى وهدى
الموفق بكمه لا صابه الصواب ان مذهبنا من النفاق
من الائمة ان الجمة لا تتعقد بدون اربعين من اهل الكمال
فاذا حصل النقص فيهم صلحها طرأ واما قول السائل
وحول القرينه قرينه لها سور وقد خرب الي اخرها فاعلم فتيك
الله ان كانت لقرينه منهن اسم خاص فذلك حكمها وتسمى
حكما وشرعا قرينتها فالذي لا يرضاه وعبه والقرينه انفسها

اقيمت